

# يُسأَل عن حُكْمِ التَّعْمَلِ مَعَ الْبَنُوكِ بِوُضُعِ أَمْوَالِ فِيهَا ثُمَّ أَخْذِ أَرْبَاحِهَا وَهِيَ تُسَمَّى نَفْسَهَا بِنُوكِ إِسْلَامِيَّةٌ؟ الغديان

عبدالله الغديان

يسأل عن حُكْمِ التَّعْمَلِ مَعَ الْبَنُوكِ بِوُضُعِ أَمْوَالِ فِيهَا ثُمَّ أَخْذِ أَرْبَاحِهَا وَهِيَ تُسَمَّى نَفْسَهَا بِنُوكِ إِسْلَامِيَّةٌ؟  
التعامل فإذا كان التعامل قد توفرت فيه الاركان والشروط - 00:00:00

وانتفت الموانع على ان المعاملة معاملة اسلامية فلا اشكال في ذلك اما اذا كانوا يسمونها معاملات اسلامية ولكنها في واقع الامر معاملات يعني يعني محرمة فان تسميتها اسلامية لا يعني لا تكسبها الحل. وبناء على ذلك ففي امكان الشخص - 00:00:25  
ان يأخذ منهم تقريرا مفصلا عن صفة التعامل اه عن الصفة التي يتعاملون بها ويعرض هذه الصفة على اهل العلم فإذا كانت هذه الصفة صفة مشروعة فلا مانع من ان يعطيهم امواله يشتغلون بها. واذا كانت هذه الصفة محرمة فانه - 00:00:55  
انه لا يجوز له ان يعطيهم الاموال يتعاملون بها وبالله التوفيق - 00:01:23